



## قرار لوزير التجهيز والنقل واللوجستيك والماء

رقم: 002750 بتاريخ 27 غشت 2020

بفتح باب الترشيح لشغل منصب  
مدير المدرسة الحسنية للأشغال العمومية

إن وزير التجهيز والنقل واللوجستيك والماء،

- طبقاً لمقتضيات الدستور وخاصة الفصل 49 و92 منه؛

- وبناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) في شأن النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما وقع تغييره وتميمه؛

- وعلى القانون رقم 01.00 المتعلق بتنظيم التعليم العالي الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم: 1.00.199 بتاريخ 15 من صفر 1421 (19 ماي 2000) ولا سيما المادة 33 منه؛

- وعلى القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقاً لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور، الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.12.20 الصادر في 27 شعبان 1433 (17 يوليوز 2012)؛ كما وقع تغييره وتميمه،

- وعلى الظهير الشريف رقم 1.18.71 الصادر في 23 من ذي القعدة 1439 (6 أغسطس 2018) بتنفيذ القانون رقم 39.13 بإعادة تنظيم المدرسة الحسنية للأشغال العمومية؛

- وعلى المرسوم رقم 2.05.885 الصادر في 22 ربيع الأول 1427 (21 أبريل 2006) بتطبيق المادتين 33 و35 من القانون رقم 01.00 المتعلق بتنظيم التعليم العالي؛

- وعلى المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 من ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) بتطبيق أحكام المادتين 4 و5 من القانون التنظيمي رقم 02.12 فيما يتعلق بمسطرة التعيين في المناصب العليا التي يتم التداول في شأن التعيين فيها في مجلس الحكومة؛

- وعلى المرسوم رقم 2.18.911 الصادر في 2 رجب 1441 (26 فبراير 2020) بتطبيق القانون رقم 39.13 بإعادة تنظيم المدرسة الحسنية للأشغال العمومية؛

- وعلى قرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 3448.12 صادر في 25 من ذي القعدة 1433 (12 أكتوبر 2012) بتحديد المطبوع النموذجي الموحد المنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 1.12.412 المذكور أعلاه؛

- وعلى قرار السيد وزير التجهيز والنقل رقم 701.09 الصادر في 26 من ربيع الأول 1430 (24 مارس 2009) بتحديد إجراءات الإعلان عن الترشيح لشغل منصب مدير المدرسة الحسنية للأشغال العمومية والذي تم نشره بالجريدة الرسمية تحت عدد 5733 بتاريخ 11 ماي 2009؛

- وبعد إطلاع السيد رئيس الحكومة.

## قرار مالي:

**المادة الأولى:** تعلن وزارة التجهيز والنقل واللوجستيك والماء عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المدرسة الحسنية للأشغال العمومية.

**المادة الثانية:** يفتح باب الترشيح لشغل المنصب المشار إليه في المادة الأولى أعلاه في وجه المترشحات والمترشحين من ذوي الاختصاص في مجال المدرسة، حيث يتوجب عليهم تقديم مشروع لتطوير المؤسسة المعنية طبقاً لمقتضيات المادة 33 من القانون 01.00 المتعلق بتنظيم التعليم العالي، ويجب أن تتوفر في المترشح(ة) لشغل المنصب، الشروط التالية:

- أن يكون من جنسية مغربية؛
- أن يكون حاصلاً على دبلوم للتعليم العالي يسمح بالترتيب في السلم 11 او ما يعادله (أو على إحدى الشهادات المعادلة له طبقاً لمقتضيات النظامية الجاري بها العمل)؛
- أن يكون متوفراً على تجربة مهنية لمدة لا تقل عن خمسة عشر (15) سنة بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية أو المؤسسات أو المقاولات العمومية أو بالقطاع الخاص؛
- أن يكون ملماً بمتغيرات التدبير الحديثة.

**المادة الثالثة:** تحدد المهام المرتبطة بمهام مدير المدرسة الحسنية للأشغال العمومية، في بطاقة المنصب المرفقة بهذا القرار.

**المادة الرابعة:** يسحب ملف الترشيح من مقر المدرسة الحسنية للأشغال العمومية بالدار البيضاء، أو من مقر مديرية الموارد البشرية الكائن بالحي الإداري، شالة الرباط، أو من الموقع الإلكتروني لوزارة التجهيز و النقل و اللوجستيك و الماء ([www.equipement.gov.ma](http://www.equipement.gov.ma))، ابتداء من **21 شتنبر 2020** وإلى غاية **21 شتنبر 2020** حسب التوقيت المعمول به بالإدارات العمومية.

ويحتوي هذا الملف على الوثائق المتعلقة بالموضوع، لا سيما:

- المطبوع النموذجي الموحد المرفق بقرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 3448.12 صادر في 25 من ذي القعدة 1433 (12 أكتوبر 2012)؛
- لائحة بمراجعة النصوص التشريعية والتنظيمية المتعلقة بتنظيم التعليم العالي والبحث العلمي؛
- النصوص التشريعية والتنظيمية المتعلقة بتنظيم المدرسة.
- وثائق تتعلق بالمدرسة كنموذج وتشتمل على:
  - مطبوع تعريفي بالمدرسة؛
  - دليل المؤسسة؛
  - قائمة التكوينات الملقنة بها،
  - جداول أعداد الأطر التعليمية والإدارية والتقنية بها،
  - جداول أعداد الطلاب؛
  - معطيات عامة عن الوضعية المالية المتعلقة بها.

**المادة الخامسة:** يودع ملف الترشيح في ستة (6) نظائر لدى وزارة التجهيز والنقل واللوجستيك والماء (بمقر مديرية الموارد البشرية الكائن بالحي الإداري، شالة الرباط)، مقابل وصل بالاستلام، داخل التوقيت الإداري ابتداء من **21 شتنبر 2020** وإلى غاية **5 أكتوبر 2020** وهو آخر أجل لقبولها.

ويتكون هذا الملف من الوثائق التالية:

1. رسالة حول محفزات الترشح لشغل المنصب المذكور، موجهة إلى السيد وزير التجهيز والنقل واللوجستيك والماء؛
2. ملخص للسيرة الذاتية للمترشح (ة) مرفقا بصورة فوتوغرافية؛
3. المطبوع النموذجي الموحد المشار إليه أعلاه،
4. الوثائق المثبتة لتوفر المترشح (ة) على الشروط والكفاءات المطلوبة لشغل منصب مدير المؤسسة، بما في ذلك نسخ الشهادات الجامعية المحصل عليها وقرارات المعادلة للشهادات الأجنبية، والوثائق التي تثبت الكفاءات والمؤهلات والتجارب المدرجة في ملف الترشيح؛
5. مشروع لتطوير المدرسة والذي يتبعه أن يدرج بصفة عملية في إطار المهام المسندة للمدرسة، ويجب أن يبرز مشروع التطوير هذا بصفة خاصة:
  - مقتراحات الإنجاز والتجديد والملائمة التي سيتم العمل بها خلال أربع سنوات؛
  - رؤية المترشح (ة) واستراتيجيته (ها) بخصوص التكوين والتعاون والبحث العلمي وتنمية الموارد البشرية والمالية؛
  - جميع الأعمال والتدابير الأخرى التي من شأنها أن تضمن إشعاع المدرسة وانفتاحها على محيطها الاقتصادي الاجتماعي.
6. ملخص برنامج العمل المقترن لتطوير المدرسة.

**المادة السادسة:** تحدث بمقرر لوزير التجهيز والنقل واللوجستيك والماء، لجنة تتولى دراسة الترشيحات وانتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشح وكذا إجراء مقابلة الانتقاء مع المترشحين.

**المادة السابعة:** ينشر هذا القرار على الموقع الإلكتروني لرئيسة الحكومة [www.cg.gov.ma](http://www.cg.gov.ma) والموقع الإلكتروني الخاص بوزارة التجهيز والنقل واللوجستيك والماء [www.equipement.gov.ma](http://www.equipement.gov.ma) وعلى البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma).

**المادة الثامنة:** يصدر هذا القرار على شكل إعلان وينشر في أربع جرائد على الأقل، تنشر وطنياً ويعلق بمقر المؤسسة.

وحرر بالرباط، في 27 / غشت 2020

وزير التجهيز والنقل واللوجستيك والماء

عبد القادر اعمارة